رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الجامع الكبير - 22 - فتاوى الصوم ورمضان للشيخ الإمام ابن باز -رحمه الله- كبار العلماء

630 ما حكم من لم يقض ما فاته من صوم ولا يعرف عدد الأيام؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

يقول لها اني رجل قد كنت في ماضي الزمن منذ سنين او سنتين او ثلاث افطرت في رمضان وكانت لو كنت لا اميز في زاك الوقت بتقوى الله وقد تبت الى الله سبحانه وتعالى ولا ادري كم علي من يوم صيام ولا اقدر على - 00:00:00

اه عددها ثم الحكم وانا مختار وانت تصلي الحد خالص. تصلي اذا كان يصلي وهو مسلم عليه ان يقضي هذه الايام. ايه. التي رمضان حسب ظنه واجتهاده وبحسب ظنه وجهاده يقضي ايامه التي افطرها في رمظان - 00:00:20

الانسان لا يصلي ثم تاب الله عليه فالتوبة تجب ما قبله لان اللي ما يصلي كافر واذا تاب ليس عليه قضاء ما ما فات عليه التوبة الصادقة والندم على الوظع والعزم الصادق ان لا يعود فيما هو عليه من الباطل والتوبة تجب ما قبلها وان اسلم ناس كثيرون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:40

يؤمر بقضاء الصلوات التي تركوها نعم - 00:01:00